

### أسئلة طرحها الزائرون

السؤال رقم 93:

أمين المال الجهوي هل هو محاسب عمومي أو أمر قبض و صرف؟

### الجواب

يعتبر أمين المال الجهوي من خلال فصول مجلة المحاسبة العمومية عدد 176 و 192 و 192 مكرر، محاسبا عموميا من بين محاسبي الدولة، حيث أنه يقوم أساسا لحساب أمين المال العام بالعمليات المتعلقة بتداول الأموال على المستوى الجهوي. و يتولى أمين المال الجهوي كذلك مراقبة ومراجعة العمليات الحسابية قبضا وصرفا المنجزة من طرف المحاسبين العموميين العاملين بمنطقته حسب التعليمات الصادرة عن " وزير المالية أو من فوض له وزير المالية في ذلك " .

كما يتولى النظر في حساباتهم السنوية وتأشيرها شهادة منه في مطابقتها لسجلاتهم قبل عرضها على دائرة المحاسبات.

و يعتبر أمين المال الجهوي من ناحية أخرى أمر صرف مساعد لوزير المالية على الإعتمادات المفوضة بالجهة لتغطية حاجيات تصرف المراكز المحاسبية للدولة الراجعة له بالنظر و ذلك عملا بفصل 19 من الأمر عدد 630 لسنة 1999 المؤرخ في 22 مارس 1999 المتعلق بإعادة تنظيم المراكز المحاسبية العمومية التابعة لوزارة المالية المنقح بالأمر عدد 995 لسنة 2006 المؤرخ في 03 أبريل 2006.

و لا يعتبر الجمع بين الصفتين خرقا للمبدأ المنصوص عليه بالفصل الخامس من

مجلة المحاسبة العمومية "يحجر الجمع بين وظيفة أمر صرف ووظيفة محاسب عمومي." لأن التحجير يخص القيام بالمهمتين صلب تصرف واحد حيث لا يجوز إصدار أوامر الصرف و إمضائها كأمر صرف من ناحية و تأديتها على صندوقه هو كمحاسب عمومي من ناحية أخرى، وهذا الوضع غير موجود بالنسبة لوضعية الحال حيث أن أوامر الصرف التي يصدرها أمين المال الجهوي تسحب على صندوق قابض المجلس الجوي المختص ترايبا .